

.. إصدارات ملتقى أهل اللغة ..

# الكلمة


بِتَقْرِيبِ لَامِيَّةِ الْإِدْغَامِ

مع حاشية للأستاذة عائشة بنت علي حفظها الله

رضوان بن محمد آل سماويل

لكشور العام على الملتقى





الحمدُ لله ربَّ العالمينَ ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، وعلى آلِهِ  
وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ ، وَبَعْدُ :

فقد نَظَمْتُ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَامِيَّةً على بَحْرِ الطَّوِيلِ ، أَجَمَلْتُ فِيهَا أَحْكَامَ  
الإِدْغَامِ في رِوَايَةِ حَفْصِ عَن عَاصِمٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى ، تَيْسِيرًا لِهَذَا البَابِ المِهْمِّ مِنْ  
أَبْوَابِ التَّجْوِيدِ ، لِيَسْهُلَ على الطَّلَبَةِ اسْتِحْضَارُ أَحْكَامِهِ .

وَعَرَضْتُهَا بَعْدُ على جُلَسَائِنَا الكِرَامِ في مُلْتَقَانَا المُبَارَكِ ، فَلَاقَتْ مِنْهُمُ  
اسْتِحْسَانًا وَالحَمْدُ لله ، وَاسْتَفَدْتُ مِمَّا أَدَلُّوا بِهِ مِنْ مَلَاحِظَاتٍ وَاسْتِدْرَاكَاتٍ .

ثُمَّ سَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوَةِ أَنْ أَضَعَ عَلَيْهَا شَرْحًا يُبَيِّنُ مُجْمَلَهَا ، وَيُوضِّحُ  
غَامِضَهَا ، فَعَلَّقْتُ عَلَيْهَا تَعْلِيقَاتٍ يَسِيرَةً ، وَسَمَّيْتُهَا : ( الإِلْمَامَ بِتَقْرِيبِ لَامِيَّةِ  
الإِدْغَامِ ) ، وَوَضَعْتُهَا مُنْجَمَةً في صَفْحَاتِ مُلْتَقَانَا المُبَارَكِ .

فَلَمَّا انْتَهَيْتُ مِنْ ذَلِكَ أَتَحَفَّتْنَا الأَسْتَاذَةُ الكَرِيمَةُ عَائِشَةُ بِنْتُ عَلِيٍّ وَفَقَّهًا اللهُ  
تَعَالَى بِحَاشِيَةِ قِيَمَةٍ على تِلْكَمُ التَّعْلِيقَاتِ ، تَصْحِيحًا ، وَاسْتِدْرَاكًا ، وَتَنْبِيهًا .

فصَحَّحْتُ ما نَبَّهْتُ عليه ، وتَخَيَّرْتُ المَهْمَّ مِنْ حاشِيَتِها - اختِصارًا - ،  
وأشَرْتُ إلى ذلك بِالْحَرْفِ ( ع ) ، وإن عَقَّبْتُ على بَعْضِ ذلك أو أَضَفْتُ ،  
صَدَّرْتُ ذلك بِكَلِمَةٍ ( قُلْتُ ) .

وأوردتُ أوَّلَ الكِتابِ مَتَنَ اللَّامِيَّةِ كامِلًا .

وهذا أوَّانُ الشُّروعِ في المَقْصودِ ، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ ، وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ  
على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ والتَّابِعِينَ .

كُتِبَ بَعْدَ ظَهْرِ الأَحَدِ

٢٧/شعبان/١٤٣٦

أَبُو بَرَكَاتٍ  
رِضْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ آلِ سَمَاعِلِ




مَتْنٌ

# لَا مَبْلَغَ إِلَّا فِي خَامِرِ

فِي نَظْمِ أَحْكَامِ الْإِدْغَامِ  
فِي رِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ  
رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى





١. إِلَيْكُمْ مَّقَالًا قُلْتُ فِيهِ مُبَسْمَلًا

بَدَأْتُ بِذِكْرِ اللَّهِ فِي النَّظْمِ أَوَّلًا

٢. وَثَنَيْتُ بَعْدُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ

ي وَالْأَلِ وَالصَّحْبِ الْكِرَامِ وَمَنْ تَلَا

٣. فَيَا قَارِيءَ الْقُرْآنِ إِنْ رُمْتَ مَا رَوَا

هُ حَفْصٌ لِعَاصِمٍ بِالْإِدْغَامِ مُجْمَلًا

٤. فَأَدْغَمَ حَفْصٌ سَاكِنًا فِي مُحَرَّكَ

صَغِيرًا وَغَيْرَهُ بِإِظْهَارِهِ تَلَا



٥. فَمِثْلَيْنِ أَدْعِمُ حَيْثَمَا جَاءَ ، مِثْلُ : ﴿ قُلْ

لَكُمْ ﴾ أَوْ كَ : ﴿ يُدْرِكُكُمْ ﴾ وَفِي الرَّسْمِ ثُقُلًا

٦. وَهَآءِ ﴿ مَالِيَهٗ ﴾ أَدْعِمُ إِذَا مَا وَصَلْتَهَا

أَوْ اسْكُتْ ، أَوْ اقْطَعْهَا وَالْإِظْهَارَ أَعْمَلَا

٧. وَ ﴿ قَالُوا وَهُمْ ﴾ فَالْوَاوُ أَظْهَرُ مُمَكَّنًا

بِمَدِّ كَذَاكَ الْيَابِ ﴿ فِي يَوْمٍ ﴾ مُثَلًّا



٨. وَمُتَقَارِبَانَ عِنْدَ حَفْصٍ فَمُظْهَرٌ

سِوَى اللَّامِ فِي رَاءٍ بِهَا جَاءَ مُوَصَّلَا

٩. كَ ﴿ بَلْ رَبُّكُمْ ﴾ ﴿ قُلْ رَبِّ ﴾ فَاقْرَأْهُ مُدْعِمًا

وَ ﴿ بَلْ رَانَ ﴾ بِالْوَجْهَيْنِ عَنْهُ رَوَى الْمَلَا

١٠. وَالْحَقُّ بِذَا شَمْسِيَّةٍ لَامٍ ( أَلْ ) سِوَى

بِلَامٍ وَصَلْتَهَا لِمِثْلَيْنِ فَاثُقُلَا

١١. ﴿ وَنَخْلُقُكُمْ ﴾ الإِدْغَامُ لِلْقَافِ كَامِلٌ

وَجَازَ بِنَقْصٍ فِيهِ أَنْ لَا يُقْلَقَا

١٢. كَذَا (يَرْمَلُو) مِنْ بَعْدِ نُونٍ مُسَكَّنٍ

فَمُتَقَارِبٌ بِغُنَّةٍ كَانَ أَوْ خَلَا

١٣. وَن ﴿ وَ ﴾ يَس ﴿ مَعَ الْوَصْلِ فِيهِمَا

كَذَانُون ﴿ مَنَّ رَاقٍ ﴾ بِوَجْهَيْنِ قَدْ تَلَا



١٤. وَمُتَجَانِسَانِ عَنْهُ فَلَأَصْلُ مُظْهَرٌ

سِوَى أَحْرَفٍ آتَى عَلَيْهَا عَلَى الْوَلَا

١٥. فَتَاءٌ بِدَالِهَا وَدَالٌ بِهَا وَهِيَ

بِطَاءٍ وَهِيَ بِتَاءٍ وَأَجْلِيٌّ مُمَثَّلًا

١٦. فَتَا ﴿ أَنْقَلَتْ ﴾ وَدَالٌ ﴿ كِدَتْ ﴾ وَ ﴿ قَدْ ﴾ وَتَا

﴿ لَهَمَّت ﴾ وَطَا ﴿ أَحَطَّت ﴾ وَأَنْظَرُ لِمَا تَلَا

١٧. وَفِي الظَّاءِ ذَالُهَا وَذَا نَحْوُ ذَالٍ ﴿﴾ إِذِ

ظَلَمْتُمْ ﴿﴾ وَكُلُّ ذَا عَنِ الخُلْفِ قَدْ عَلَا

١٨. وَفِي الذَّالِ ثَاوُهَا بِ ﴿﴾ يَلْهَثُ ﴿﴾ ، وَبَاوُهَا

لَدَى المِيمِ فِي ﴿﴾ اِرْكَبُ ﴿﴾ ذَانَ خُلْفُهُمَا انجَلَى



١٩. فَإِنْ رُمْتَ تَحْقِيقَ الأَدَاءِ لِمَا مَضَى

فَلَا بُدَّ مِنْ تَلْقِينِ شَيْخٍ فَتَنْقُلَا

٢٠. وَحَمْدًا لِرَبِّي إِذْ خَتَمْتُ بِفَضْلِهِ

مَقَالِي وَذَا كَمَالَهُ الحَمْدُ أَوْلَا

٢١. وَقَائِلُهُ رِضْوَانُ يَرْجُو مِنْ اسْمِهِ

نَصِيبًا وَفَضْلًا زِدْهُ رَبِّي تَفَضُّلًا





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

قَالَ النَّازِمُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ :

١. إِلَيْكُمْ مَقَالًا قُلْتُ فِيهِ مُبَسِّمًا

بَدَأْتُ بِذِكْرِ اللَّهِ فِي النَّظْمِ أَوَّلًا

٢. وَتَنَيْتُ بَعْدُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ

يِ وَالْآلِ وَالصَّحْبِ الْكِرَامِ وَمَنْ تَلَا





قال الناظمُ غفرَ اللهُ لهُ :

۳. فَيَا قَارِيَّ الْقُرْآنِ إِن رُمْتَ مَا رَوَا

هُ حَفْصٌ لِعَاصِمٍ بِالْإِدْغَامِ مُجْمَلًا

۴. فَأَدْغَمَ حَفْصٌ سَاكِنًا فِي مُحَرِّكَ

صَغِيرًا وَغَيْرَهُ بِإِظْهَارِهِ تَلَا



الحمدُ لله ربِّ العالمينَ ، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ،  
وعلى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ ، وَبَعْدُ :

( فَيَا قَارِيَّ الْقُرْآنِ ) الْكَرِيمِ ، ( إِن رُمْتَ ) مَعْرِفَةٌ ( مَا رَوَاهُ ) الْإِمَامُ

( حَفْص ) ، ( لـ ) قراءة الإمام ( عاصم ) رحمهما الله تعالى ، فيما قرأه  
من الحروف ( بالإدغام ) ، وذلك على سبيل الاختصار ( مُجْمَلًا ) ، وعلى  
سبيل التيسير مُسَهَّلًا ، فاعلم :

أنَّ الحرفَ إذا التقى أخاهُ فحالهما دائرٌ بينَ الحركةِ والسُّكونِ ، فيُشْمِرُ  
ذلكَ أربعةَ أقسامٍ ، يقبلُ اللسانُ العربيُّ منها ثلاثةً ، ويردُّ الرَّابِعَ :

١. فإمَّا أن : يكونا مُتحرِّكَيْنِ .

٢. أو <sup>(١)</sup> : يكونَ الأوَّلُ ساكنًا والثَّاني مُتحرِّكًا .

٣. أو : يكونَ الأوَّلُ مُتحرِّكًا والثَّاني ساكنًا .

٤. أو : يكونا ساكِنَيْنِ . وهذه الرَّابِعةُ غيرُ جائزةٍ ، إذ لا يلتقي في

العربيَّةِ ساكِنانِ <sup>(٢)</sup> .

---

(١) \* فائدة : الغالبُ تَكَرَّرَ ( إمَّا ) . قال المُرادِيُّ رحمه الله في ( الجنى الدَّاني - ص : ٥٣١ ) : « ( إمَّا )

لا بُدَّ من تَكَرُّرِها في الغالبِ » اهـ وقال عَبَّاسُ حَسَنَ رَحِمَهُ اللهُ في ( النَّحو الوافي : ٣ / ٦١٤ ) :

« ليس من اللازم أن تتكرَّرَ ( إمَّا ) ؛ ولكنَّ الأغلِبَ تَكَرُّرُها ، فقد تُحذفُ الثَّانيةُ ؛ لوجودِ ما يُغني

عنها . ويغلبُ أن يكونَ أحدَ شيئينِ : ( وإلَّا ) ، ( أو ) » اهـ ( ع )

(٢) يجوزُ أن يلتقيَ ساكِنانِ ، وإن لم يكن الأوَّلُ منهما حرفَ لينٍ ؛ كقراءة : ﴿ نِعْمًا ﴾ ، بإسكانِ العَيْنِ ،

وكقراءةِ حَمزةِ رَحِمَهُ اللهُ : ﴿ فَمَا اسطَّاعُوا ﴾ ، وكمثلِ ما وقعَ في الإدغامِ الكبيرِ ؛ نحو : =

والقسم الأول يُسميه القراء « كبيرًا » ، ويُسمون الثاني « صغيرًا »  
والثالث « مُطلقًا » ، ولهم في القسمين الأول والثاني - دون الثالث<sup>(٣)</sup> -  
خلاف بين الإدغام والإظهار .

ومرأدنا هنا معرفة الحُكم في رواية الإمام حفص عن الإمام عاصم  
رحمهما الله تعالى في ذلك ، ( ف ) قد ( أدغم ) الإمام ( حفص ) ما كان

---

= ﴿ شَهْرَ رَمَضَانَ ﴾ .

وأنكر بعض التحويين هذه القراءات التي فيها الجمع بين ساكنين ، وإنكارها لا يجوز . قال  
ابن الجزري رحمه الله في ( النشر : ٢ / ١٧٧ ) عند حديثه عن قراءة ﴿ نَعَمًا ﴾ بإسكان العين :  
« ولا يُبالون من الجمع بين الساكنين ؛ لصحته رواية ، ووروده لغةً » اهـ وقال في موضع آخر من  
كتابه ( النشر : ٢ / ٢٣٧ ) عند كلامه عن قراءة حمزة ﴿ فَمَا اسْطَاعُوا ﴾ : « وجمع بين ساكنين وصلًا ،  
والجمع بينهما في مثل ذلك جائز مسموع » اهـ ( ع )

قلت : الأصل في اللسان العربي عدم التقاء الساكنين ، لما في ذلك من الثقل الذي ينفرد عنه  
العربي بطبعه وسليقته . وهذا الذي أردته ، وإلا فإن لالتقاء الساكنين صورًا جائزة ، لكنها قليلة  
محصورة . وجواز هذه الصور لا يُخالف كون الأصل عدم ذلك . لكن الأستاذة الكريمة أحسنت فيما  
نبهت عليه هنا ؛ لأن ما ذكرته متعلق بمسألة الإدغام في القراءة خاصة ، فجزاها الله خيرًا . غير أن  
التطرق إلى مثلها من المسائل الدقيقة مُحالف لمنهج الإختصار الذي التزمته ، فكان عدم التفاني له  
من هذا الوجه .

(٣) قال محمد الصادق قمحاوي رحمه الله في ( البرهان - ص : ٥٠ ) : « وقد ذُكر هذا النوع [ المطلق ]

تتميمًا للأقسام ، وإن كان لا يترتب عليه فائدة » اهـ ( ع )

مِن الْقِسْمِ الثَّانِي - أَي : مَا كَانَ أَوَّلَهُ ( سَاكِنًا ) وَثَانِيَهُ مُحَرَّكًَا - فَأَدْغَمَ  
السَّاكِنَ ( فِي ) ال ( مُحَرَّكَ ) ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى الْقُرَاءُ إِدْغَامًا ( صَغِيرًا ) ،  
( وَ ) مَا كَانَ ( غَيْرُهُ ) مِنَ الْكَبِيرِ وَالْمُطَّلَقِ ، فَحَفِصَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى  
( بِإِظْهَارِهِ تَلَا ) هُ (٤) .

ثُمَّ إِنَّ الْحَرْفَيْنِ يَلْتَقِيَانِ وَهُمَا مِنْ حَيْثُ الْمَخْرَجُ وَالصَّفَةُ عَلَى أَرْبَعَةِ  
أَقْسَامٍ :

١. إِمَّا أَنْ : يَكُونَا مُتَمَاثِلَيْنِ .

٢. أَوْ : مُتَقَارِبَيْنِ .

---

(٤) \* تَنْبِيهُ : يَذْكُرُ بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ فِي التَّجْوِيدِ أَنَّهُ يُسْتَنْى لِحَفِصِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى كَلِمَاتٌ مِنْ  
الْمَتَمَاثِلِينَ الْكَبِيرِ قَرَأَهَا بِالْإِدْغَامِ ، وَهِيَ : ﴿ نَعِمًا ﴾ [ الْبَقْرَةَ : ٢٧١ ، وَالنِّسَاءَ : ٥٨ ] ،  
و ﴿ أَتَحَاجُّونِي ﴾ [ الْأَنْعَامَ : ٨٠ ] ، و ﴿ تَأْمَنَّا ﴾ [ يُوسُفَ : ١١ ] وَفِيهَا وَجْهَانِ مَشْهُورَانِ ،  
و ﴿ مَكْنِي ﴾ [ الْكَهْفَ : ٩٥ ] ، و ﴿ تَأْمُرُونِي ﴾ [ الزَّمَرَ : ٦٤ ] . وَقَدْ أَشَارَتْ الْأُسْتَاذَةُ عَائِشَةُ إِلَى  
هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي حَاشِيَتِهَا .

وَهَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ الْمَذْكُورُ - فِيمَا أَرَى - غَيْرُ سَدِيدٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْمَذْكُورَةَ مَرَسُومَةٌ  
بِالْإِدْغَامِ ، بِمِيمٍ وَاحِدَةٍ كَمَا فِي ﴿ نَعِمًا ﴾ ، أَوْ نُونٍ وَاحِدَةٍ كَمَا فِي الْأَمْثَلَةِ الْبَاقِيَةِ ، فَهِيَ بِهَذَا الرَّسْمِ غَيْرُ  
دَاخِلَةٍ فِي بَابِ الْإِدْغَامِ ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ بَابِ الْمِيمِ وَالتَّوْنِ الْمَشْدَدَيْنِ ، وَلِذَا يُهْمَلُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ فِي  
التَّجْوِيدِ ذِكْرَهَا لِحَفِصِ فِي بَابِ الْإِدْغَامِ .

٣. أو : مُتَجَانِسِينَ .

٤. أو : مُتَبَاعِدِينَ .

والكلامُ عند القُرَاءِ على الأقسامِ الثلاثةِ الأُوَلِ ، وأمَّا الرَّابِعُ فليسَ فيه إلاَّ الإظهارُ ، وهو الأصلُ في القِرَاءَةِ وَغَيْرِهَا ، فلا حاجةَ إلى التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ .



# حکم المنمازین

قال الناظمُ غفرَ اللهُ له :

٥. فَمِثْلَيْنِ أَدْغِمَ حَيْثُمَا جَاءَ ، مِثْلُ : ﴿ قُلْ

لَكُمْ ﴿ أَوْ كَ : ﴿ يُذِرْكُمْ ﴾ وَفِي الرَّسْمِ ثُقُلًا

٦. وَهَا ﴿ مَالِيَهُ ﴾ أَدْغِمَ إِذَا مَا وَصَلَتْهَا

أَوْ اسْكُتْ ، أَوْ اقْطَعْهَا وَالْإِظْهَارَ أَعْمَلًا

٧. وَ ﴿ قَالُوا وَهُمْ ﴾ فَالْوَاوُ أَظْهَرُ مُمْكِنًا

بِمَدِّ كَذَاكَ الْيَابِ ﴿ فِي يَوْمٍ ﴾ مُثَلًّا



إن اتَّحَدَ الحرفانِ فِي المَخْرَجِ وَالصِّفَةِ ، ( فِ ) كَانَا جِنْسًا وَاحِدًا سُمِّيَا

مُتَمَاتِلِينَ أَوْ (مِثْلِينَ) ، ف (أَدْغَمَ) هُما أَيُّها القارئُ (حَيْثُما) رأيتَهما ،  
بجعلِ الحرفينِ حرفاً واحداً مُشَدِّداً ، سواءً (جاءَ) ا في كلمةٍ أو كلمتين :

• فالإدغامُ في كلمتينِ (مِثْلُ) قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَكُمْ ﴾ .

• (أَوْ) في كلمةٍ (ك) قوله تعالى : ﴿ يُذِرْكُمُ ﴾ .

( وَ ) علامةُ الإدغامِ ( في الرَّسْمِ ) أن تَرى الحرفَ المدغمَ فيه قد ( تُقَلِّ )  
وشُدِّدَ<sup>(٥)</sup> .



( وَ ) يُسْتثنَى مِنْ هذا الحُكْمِ العامِّ كلمةٌ وحالتان :

• فأما الكلمةُ :

ففي قوله تعالى في سورة الحاقة : ﴿ مَا أَغْنَى عَنِّي مَالِيَةٌ \* هَلْكَ عَنِّي

سُلْطَانِيَةٌ ﴾ ، قال (هَا) ءُ من ( مَالِيَةٌ ) فيها عندَ حَفْصٍ والقُرَّاءِ<sup>(٦)</sup>

---

(٥) في المتماثلين وغيره ، ممَّا كان الإدغامُ فيه كاملاً ، وأمَّا ما كان الإدغامُ فيه ناقصاً ، فيُكتفى في رسمه  
بتفريغِ الحرفِ الأوَّلِ مِنَ الشَّكْلِ .

(٦) قال محمد طلحة بلال في تعليقه على ( أحكام قراءة القرآن الكريم - ص : ٢٦٣ ) للحصريّ =

رحمهم الله تعالى ثلاثة أوجه ، ولك فيها الخيار أيها القارئ :

١. ف ( أَدْغِمَ إِذَا مَا وَصَلْتَهَا ) بما بعدها ، بجعل الهاءين هاءاً مُشَدَّدةً .

٢. ( أَوْ اسْكُتْ ) سَكْتَةً لَطِيفَةً بَيْنَ الْآيَتَيْنِ دُونَ نَفْسٍ .

٣. ( أَوْ اقْطَعْهَا ) عمَّا بعدها ، بِالْوَقْفِ عَلَى رَأْسِ الْآيَةِ .

( وَالْإِظْهَارَ أَعْمَلُ ) فِي الْوَجْهَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ .

• ( وَ ) أَمَّا الْحَالَتَانِ فَهُمَا :

أَنْ تَلْتَقِيَ وَاوٌ سَاكِنَةٌ مَدِّيَّةٌ بِوَاوٍ بَعْدَهَا مُتَحَرِّكَةٌ ، أَوْ تَلْتَقِيَ يَاءٌ سَاكِنَةٌ

مَدِّيَّةٌ بِيَاءٍ بَعْدَهَا مُتَحَرِّكَةٌ ، فَلَا إِدْغَامَ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ :

١. فَمِثَالُ الْوَاوِ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا وَهُمْ ﴾ ، ( ف ) لَأَظْهَرَ ( الْوَاوِ )

الْأُولَى السَّاكِنَةَ ، ( أَظْهَرَ ) هَا ( مُمَكَّنًا ) إِيَّاهَا ( بِمَدٍّ ) طَبِيعِيٍّ يُسَمَّى

مَدُّ التَّمْكِينِ <sup>(٧)</sup> .

= رحمه الله : « مَا عَدَا حَمْزَةً ، وَيَعْقُوبُ ؛ فَإِنَّهَا يَحْذَفَانِ الْهَاءَ فِي ﴿ مَالِيهِ ﴾ وَصَلًّا . وَلَا خِلَافَ بَيْنَ

الْقَرَاءِ الْعَشْرَةِ فِي إِثْبَاتِهَا حَالَةَ الْوَقْفِ » اهـ ( ع )

(٧) قَالَ الضَّبَّاعُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ( الْإِضَاءة - ص : ٢٠ ) : « مَدُّ التَّمْكِينِ ، وَهُوَ : مَدَّةٌ لَطِيفَةٌ يُؤْتَى بِهَا وُجُوبًا ؛

لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْوَاوَيْنِ فِي نَحْوِ : ﴿ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ ، أَوْ الْيَاءَيْنِ فِي نَحْوِ : ﴿ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ ؛

= حَذْرًا مِنَ الْإِدْغَامِ ، أَوْ الْإِسْقَاطِ ، وَمَقْدَارُهَا أَلْفٌ اتَّفَاقًا » اهـ

٢. و (كَذَلِكَ يَا) ءُ أَظْهَرَهَا (ب) الْمَدُّ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فِي يَوْمٍ ﴾ .  
 وبهذا ونحوه (مُثَلَّ) لهاتين الحالتين ، والواجب فيه الإظهارُ بالمدِّ ،  
 فَاحْذَرُ أَيُّهَا الْقَارِئُ أَنْ تُشَدِّدَ فَتَقَعَ فِي الْإِدْغَامِ ، وَهُوَ خَطَأٌ .  
 فَإِنْ لَمْ تَكُنْ الْأُولَى مَدِّيَّةً فَالْحُكْمُ الْإِدْغَامُ كَالْأَصْلِ ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى :  
 ﴿ عَصَاوَا وَكَانُوا ﴾ <sup>(٨)</sup> .

= وَمَا سُمِّيَ بِمَدِّ التَّمْكِينِ أَيْضًا الْوَاجِبُ الْمُتَّصِلُ ، وَهُوَ : الْمَدُّ إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ هَمْزَةٌ فِي كَلِمَةٍ ؛ قَالَ  
 السَّخَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ( جَمَالِ الْقُرْآنِ - ص : ٦٣٢ ) : « وَسَمَّوَا الْمَدَّ لِأَجْلِ الْهَمْزِ فِي كَلِمَةٍ مَدَّةً  
 التَّمْكِينِ ؛ نَحْوُ : ﴿ الْقَائِمِينَ ﴾ » اهـ  
 وَيُعْرَفُ مَدُّ التَّمْكِينِ كَذَلِكَ فِي نَحْوِ : ﴿ يُجِيئِي ﴾ ، و ﴿ الْأُمِّيِّينَ ﴾ ، و ﴿ وُورِي ﴾ ، وَأَشْبَاهَ  
 ذَلِكَ ؛ قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ( التَّحْدِيدِ - ص : ١٣٤ ) : « فَإِنْ أَتَى بَعْدَ الْيَاءِ الْمُتَحَرِّكَةِ يَاءٌ  
 سَاكِنَةٌ ، وَبَعْدَ الْوَاوِ الْمُتَحَرِّكَةِ وَاوٌ سَاكِنَةٌ ، وَحُذِفَتَا مِنَ الْخَطِّ اخْتِصَارًا ، أَوْ أُثْبِتَتَا فِيهِ عَلَى الْأَصْلِ  
 أُشْبَعَتْ حُرُكَتُهُمَا ، وَأُتِيَ بِالْيَاءِ وَالْوَاوِ بَعْدَهُمَا مُكَنَّتَيْنِ » اهـ ( ع )  
 (٨) قَالَ مَكِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ( الرَّعَايَةِ - ص : ٢٥٢ ) : « إِذَا وَقَعَ التَّشْدِيدُ فِي حَرْفِي الْعَلَّةِ ، وَهِيَ الْوَاوُ  
 وَالْيَاءُ ؛ وَجَبَ عَلَى الْقَارِئِ أَنْ يُظْهَرَ التَّشْدِيدَ إِظْهَارًا بَيِّنًا ، بِخِلَافِ غَيْرِهِمَا مِنَ الْحُرُوفِ ؛ لِثِقَلِ  
 التَّشْدِيدِ فِيهِمَا . وَهَذَا النَّوْعُ يَكُونُ مِنْ كَلِمَةٍ ، وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ ؛ فَالَّذِي مِنْ كَلِمَتَيْنِ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى :  
 ﴿ ذَلِكَ بِمَا عَصَاوَا وَكَانُوا ﴾ ، و ﴿ اتَّقُوا وَآمَنُوا ﴾ ، وَمَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ نَحْوُ : ﴿ عَدُوٌّ ﴾ ، و ﴿ وَلِيٌّ ﴾ ،  
 و ﴿ غَنِيٌّ ﴾ » اهـ

وَأَنبَهُ هُنَا إِلَى خَطَأٍ شَائِعٍ ، وَهُوَ الْإِتْيَانُ بَغْنَةً عِنْدَ إِدْغَامِ الْوَاوِ فِي الْوَاوِ ، كَالْغَنَّةِ عِنْدَ إِدْغَامِ النُّونِ  
 فِي الْوَاوِ ، فَيَنْطِقُونَ نَحْوُ : ﴿ فَنَادُوا وَّلَاتَ ﴾ مِثْلَ نَطْقِهِمْ لِنَحْوِ : ﴿ مَنْ وَجَدْنَا ﴾ ، وَذَلِكَ خَطَأٌ ؛ =

ولعلَّ السَّرَّ في استثناءِ هاتينِ الحالتينِ أنَّ مخرجَ المديَّتينِ مختلفٌ عن  
مخرجِ غيرِ المديَّتينِ<sup>(٩)</sup> ، فلا تماثلٌ هنا في الحقيقةِ .<sup>(١٠)</sup>



= وإِنَّمَا تُنطِقُ وَاوًا وَاحِدَةً مُشَدَّدَةً بِلَا غُنَّةٍ . (ع)

قلتُ : وقد يَقَعُ العكسُ ، فَيَنطِقُونَ نَحْوَ ﴿ مَن يَعْمَلْ ﴾ و ﴿ مَن وَالِ ﴾ بِتَشديدِ الياءِ والواوِ ،  
وتَحليصِهما مِنَ الغُنَّةِ ، وهذا خَطَأٌ كَذَلِكَ ، لأنَّ الإِدغامَ عِنْدَ حَفصٍ هُنا إِدغامٌ ناقِصٌ ، تَبقى مَعَهُ غُنَّةٌ  
النُّونِ المدغَمَةِ .

(٩) فالواوُ والياءُ المديَّتانِ مخرُجُهما الجوفُ ، والواوُ السَّاكنَةُ المفتوحُ ما قَبَلها مخرُجُها مِنَ الشَّفَتينِ ، والياءُ  
السَّاكنَةُ المفتوحُ ما قَبَلها مخرُجُها وَسَطُ اللِّسانِ ، وهذا على مَذهَبِ الخليلِ رَحِمَهُ اللهُ ، وَمَن تَبَعَهُ ؛ كابنِ  
الجزريِّ رَحِمَهُ اللهُ . وَأَمَّا على مَذهَبِ سيبويهِ رَحِمَهُ اللهُ ، وَمَن تَبَعَهُ ؛ كَالشَّاطِبيِّ رَحِمَهُ اللهُ ؛ فَمخرُجُ  
الواوِ المديَّةِ هو مخرُجُ السَّاكنَةِ المفتوحِ ما قَبَلها ، وهو الشَّفَتانِ ، ومخرُجُ الياءِ المديَّةِ هو مخرُجُ السَّاكنَةِ  
المفتوحِ ما قَبَلها ، وهو وَسَطُ اللِّسانِ . (ع)

(١٠) وعليه فليست المسألة استثناءً من إدغام المتماثلين ، لعدم تحقق شرط التماثل ، وإنما يُنبه إليها  
لإحتيالٍ وُقوع الخطأ فيها من جهة التماثل في الإسم والرَّسم .

وأما قولُ الجعبريِّ رَحِمَهُ اللهُ في تعريفِ المتماثلينِ : « هُما الحرفانِ اللَّذانِ اتَّحدا ذاتًا ، أو اندرجا في الإسم » .  
ليشملَ التعريفُ هاتينِ الحالتينِ ، حتَّى يَصِحَّ بعدَ ذلكِ استِثناؤُهُما ! فتكلَّفُ ظاهرٌ ، إذ لا ثَمرةَ لذلكِ ،  
فما الفائدةُ مِنَ التَّكَلُّفِ في العبارةِ لإدخالِهما في تعريفِ المتماثلينِ ، ثمَّ استِثناؤُهُما بعدَ مِنَ الحكمِ !؟



# حِكْمَةُ الْمُنْقَارِ بَيْنَ



قَالَ النَّازِمُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ :

٨. وَمُنْقَارِ بَانَ عِنْدَ حَفْصٍ فَمُظْهَرٌ

سِوَى اللَّامِ فِي رَاءٍ بِهَا جَاءَ مُوَصَّلًا

٩. كَ ﴿ بَلْ رَبُّكُمْ ﴾ ﴿ قُلْ رَبِّ ﴾ ﴿ فَاقْرَأْهُ مُدْغِمًا

وَ ﴿ بَلْ رَانَ ﴾ بِالْوَجْهَيْنِ عَنْهُ رَوَى الْمَلَا

١٠. وَالْحَقُّ بَدَا شَمْسِيَّةً لَامَ ( أَل ) سِوَى

بِلَامٍ وَصَلَتْهَا لِمِثْلَيْنِ فَاَنْقَلَا

١١. وَ ﴿ نَخْلُقُكُمْ ﴾ الْإِدْغَامُ لِلْقَافِ كَامِلٌ

وَجَازَ بِنَقْصٍ فِيهِ أَنْ لَا يُقْلَقَلَا

١٢. كَذَا ( يَرْمُلُو ) مِنْ بَعْدِ نُونٍ مُسَكَّنٍ

فَمُتَقَارِبٌ بِغُنَّةٍ كَانَتْ أَوْ خَلَا

١٣. وَ ن وَ يَسُ مَعَ الْوَصْلِ فِيهَا

كَذَا نُونٌ مِّنْ رَّاقٍ بِوَجْهَيْنِ قَدْ تَلَا



( وَ ) إِنْ تَقَارَبَ الْحَرْفَانِ مَخْرَجًا أَوْ صِفَةً فَهِيَ ( مُتَقَارِبَانِ ) .

وَاللُّقْرَاءُ فِيهِ تَفْصِيلٌ ، لَكِنَّ حُكْمَهُ ( عِنْدَ حَفْصٍ ) الْإِظْهَارُ ، مِثْلُ :  
الْتَّاءِ وَالْتَّاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَوْرِثْتُمُوهَا ﴾ ، ( فَ ) حَرْفُ الْتَّاءِ ( مُظْهَرٌ )  
لَا يَصِحُّ إِدْغَامُهُ فِي هَذَا الْمَثَلِ .



وَهَكَذَا الْحُكْمُ عِنْدَ حَفْصٍ فِي كُلِّ مُتَقَارِبَيْنِ ، ( سَوَى ) أَرْبَعِ مَسَائِلَ  
قَرَأَ فِيهَا بِالْإِدْغَامِ ، وَتَفْصِيلُهَا كَالآتِي :

• المسألة الأولى : إدغام ( اللّام في ) ال ( راء ) ( ١١ ) :

إن كان حرف اللّام ( بها ) قد ( جاءً مُوصلاً ) ، بوقوعه في آخر كلمة ساكناً ، ومجيء الراء في أول الكلمة التي بعدها ، فالتقيا ، ( ك ) قوله تعالى : ( ﴿ بَلِ رَبُّكُمْ ﴾ ) ، وقوله سبحانه : ( ﴿ قُلْ رَبِّ ﴾ ) ، ونحوه حيث جاء ( فاقْرَأْهُ مُدْغِمًا ) اللّام ، بإسقاطها وتشديد الراء .

( و ) يَجْدُرُ التَّنْبِيهُ هُنَا إِلَى أَنَّ مِنْ مَوَاضِعِ السَّكَّاتِ الْوَاجِبَةِ لِحْفَصِ :  
قوله تعالى في سورة المطففين : ( ﴿ بَلِ رَانَ ﴾ ) ، فالأصل فيه الإدغام ، لكن مع السكت يتعدّر شرط الإدغام ، وهو الوصل ، لذا ( بِالْوَجْهِينِ عَنْهُ ) قد ( رَوَى الْمَلَأُ ) في هذا الموضع :

١ . بِالْإِدْغَامِ مَعَ الْوَصْلِ : ﴿ بَلِ رَانَ ﴾ .

---

( ١١ ) وهما عند الفراء رحمه الله ومن تبعه متجانسان ؛ لكونهما في مذهبه من مخرج واحد . وقد مثل ابن الجزري رحمه الله للمتجانسين بها في « مقدّمته » إذ يقول :

وأولّي مثلٍ وجنسٍ إن سَكَنَ      أدغم كـ ( قُلْ رَبِّ ) ، و ( بَلِ لَأَ ) .....

وهذا خلاف اختياره ؛ فإنّهما عنده من مخرجين . ( ع )

قلتُ : ولذلك نجد المصنّفين في التّجويد يَحْتَلِفُونَ في إيراد هذه المسألة ، فمن تبع الفراء ودّهب مذهبه ، ذكرها في المتجانسين ، ومن اختار الرّأي الثاني وهو الأشهر ، ذكرها في المتقارِبين .

٢. وبالإظهارِ معِ السَّكْتِ سَكْتَةً لَطِيفَةً مِنْ غَيْرِ نَفْسٍ .

وليسَ لَهُ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئَةِ إِلَّا وَجْهُ الإِظْهَارِ مَعَ السَّكْتِ .



• المسألةُ الثَّانِيَةُ : إدْغَامُ لَامِ « أَلٍ » فِيمَا قَارِبَهَا مِنَ الحُرُوفِ :

( و ) هِيَ إِحْدَى حَالَتَيْهَا ، المَعْرُوفَةُ بِاللامِ الشَّمْسِيَّةِ ، ف ( أَلْحِقُ )  
أَيُّهَا القَارِئُ ( ب ) هـ ( ذَا ) الَّذِي سَبَقَ مِنْ إِدْغَامِ اللّامِ فِي الرَّاءِ ، إِدْغَامُ  
لامِ « أَلٍ » حَالِ كَوْنِهَا ( شَمْسِيَّةً ) ، لِأَنَّ ( لَامَ أَلٍ ) إِدْغَامُهَا مِنْ قَبْلِ  
إِدْغَامِ المُتْقَارِبِينَ<sup>(١٢)</sup> ، ( سَوَى ) إِدْغَامِهَا ( بِلامِ ) مِثْلِهَا إِنْ ( وَصَلَتْهَا )

---

(١٢) قَالَ ابنُ يَعِيشَ رَحِمَهُ اللهُ فِي ( شَرْحِ المَفْصَلِ : ١٠ / ١٤١ ) : « وَهِيَ ثَلَاثَةٌ عَشْرَ حُرُفًا ، مِنْهَا أَحَدٌ  
عَشْرَ حُرُفًا مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ ، وَحُرُفَانِ اتَّصَلَا بِطَرَفِ اللِّسَانِ ، وَهُمَا الشَّيْنُ وَالضَّادُ ؛ لِأَنَّ الضَّادَ  
اسْتَطَالَتْ بِرِخَاوَتِهَا فِي نَفْسِهَا حَتَّى خَالَطَتْ طَرَفَ اللِّسَانِ ، وَكَذَلِكَ الشَّيْنُ ؛ لِلتَّفْشِي الَّذِي فِيهَا  
خَالَطَتْ طَرَفَ اللِّسَانِ . فَالأَحَدَ عَشَرَ حُرُفًا مِنْهَا مُتَنَاسِبَةٌ ، وَهِيَ الطَّاءُ وَالثَّاءُ وَالدَّالُ ، وَالضَّادُ  
وَالسَّيْنُ وَالزَّايُ ، وَالظَّاءُ وَالثَّاءُ وَالدَّالُ . وَأَمَّا الرَّاءُ وَالنُّونُ ؛ فَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى اللّامِ . وَقَدْ بَيَّنَّا حَالَ  
الشَّيْنِ وَالضَّادِ . فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ حُرُفًا تُدْغَمُ لَامُ المَعْرِفَةِ فِيهَا ، وَلَا يَجُوزُ تَرْكُ الإِدْغَامِ مَعَهَا ؛ لِاجْتِمَاعِ  
ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ تَدْعُو إِلَى الإِدْغَامِ ، مِنْهَا : المُقَارَبَةُ فِي المَخْرَجِ ؛ لِأَنَّهَا مِنْ حُرُوفِ طَرَفِ اللِّسَانِ ، =

بها (لِ) أُنْتَهَا مِنْ قَبْلِ إِدْغَامِ الْ (مِثْلَيْنِ) ، (فَانْقُلْ) هَا إِذَنْ لِإِبَاهِ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ لِإِلَامٍ « أَلٌ » حَالَيْنِ قَبْلَ أَحْرَفِ الْهَجَاءِ ، فَهِيَ :

١. تُدْغَمُ فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ حَرْفًا مَجْمُوعَةً فِي أَوَائِلِ كَلِمَاتِ قَوْلِ الْجَمْزُورِيِّ :

« طِبُّ ثُمَّ صِلْ رَحِمًا <sup>(١٣)</sup> تَفْزُ ضِفْ ذَا نِعَمٍ

دَعِ سُوءَ ظَنِّ زُرِّ شَرِيفًا لِلْكَرَمِ »

وَتُسَمَّى هَذِهِ الْمُدْغَمَةُ لِأَنَّهَا شَمْسِيَّةٌ .

٢. وَتُظْهَرُ قَبْلَ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ حَرْفًا الْبَاقِيَةَ ، وَتُسَمَّى عِنْدَهَا لِأَنَّهَا قَمْرِيَّةٌ .



• الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ : إِدْغَامُ الْقَافِ فِي الْكَافِ :

( وَ ) ذَلِكَ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمُرْسَلَاتِ :

= وَمِنْهَا : كَثْرَةُ لَامِ الْمَعْرِفَةِ فِي الْكَلَامِ ، وَمِنْهَا : أَنَّهَا تَتَّصِلُ بِالْأَسْمِ اتِّصَالَ بَعْضِ حُرُوفِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا

يُوقَفُ عَلَيْهَا ؛ فَلِهَذَا لَزِمَ الْإِدْغَامُ فِيهَا « اهـ ( ع )

( ١٣ ) \* تَنْبِيهِ : بَعْضُهُمْ يَقْرَأُ الْبَيْتَ هَكَذَا : « صِلْ رَحِمًا » ؛ فَلَا يُسَكِّنُ الْحَاءَ ، وَهُوَ خَطَأٌ ؛ لِأَنَّهُ يُجْعَلُ

الْبَيْتَ مِنَ الْكَامِلِ ، وَالْمَنْظُومَةُ مِنَ الرَّجْزِ . ( ع )

( ﴿ نَخْلُقُكُمْ ﴾ ) ، وفيها وَجْهَانِ عِنْدَ الْقُرَّاءِ :

١. ( الإِدْغَامُ ) المحضُ ( لِلْقَافِ ) : أي الإِدْغَامُ الـ ( كَامِلٌ ) ، وذلك

بإسقاطِ القافِ وإذهابِ صِفَةِ الاستِعْلَاءِ الَّتِي فِيهَا ، فَتَقْرَأُ الْكَلِمَةَ  
بِكَافٍ خَالِصَةٍ مُشَدَّدَةٍ .

٢. ( وَجَازٌ ) فِيهَا كَذَلِكَ الْقِرَاءَةُ ( بِنَقْصٍ ) فِي الإِدْغَامِ ، وَالنَّقْصُ ( فِيهِ )

يَكُونُ بِإِبْقَاءِ صِفَةِ الاستِعْلَاءِ بَعْدَ إِسْقَاطِ الْقَافِ ، وَ ( أَنْ لَا يُقْلَقَ )  
حَرْفُ الْقَافِ ، لِأَنَّ الْقَلْقَلَةَ تُخَالِفُ الإِدْغَامَ ، إِذْ هِيَ دَلِيلُ الإِظْهَارِ .

وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ هُوَ الْمُقَدَّمُ عِنْدَ الْقُرَّاءِ ، حَتَّى قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
تَعَالَى : « وَالِإِدْغَامُ الْمُحْضُ أَصَحُّ رِوَايَةً ، وَأَوْجَهُ قِيَاسًا » اهـ



• الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : إِدْغَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ :

فَإِنَّ إِدْغَامَهَا ( كَذَّ ) لِكَ فِي حُرُوفِ ( يَرْمُلُو ) مِنْ قَبِيلِ إِدْغَامِ الْمُتَقَارِبِينَ <sup>(١٤)</sup> .

---

(١٤) وَعَدَّ بَعْضُهُمُ النُّونَ وَالْمِيمَ مِنَ الْمُتَجَانِسِينَ اللَّذِينَ اتَّفَقَا صِفَةً ، وَاخْتَلَفَا مَخْرَجًا . فَهَذَا مُتْبَاعِدَانِ فِي

الْمَخْرَجِ ؛ لِخُرُوجِهِمَا مِنْ عَضْوَيْنِ ؛ وَلَكِنَّهُمَا اتَّفَقَا فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ . وَ « الْحَرْفَانِ الْمُتَّفَقَانِ فِي =

فهذه الخمسة إن وَقَعَتْ ( مِنْ بَعْدِ نُونٍ مُسَكَّنٍ فَ ) إِدْغَامُهَا إِدْغَامٌ  
( مُتْقَارِبٌ ) ، سِوَاءُ ( بَغْنَةٍ كَانَتْ ) الإِدْغَامُ ، ( أَوْ خَلَا ) عَنِ الْغُنَّةِ .

وَلَمْ تُذَكَّرْ نُونٌ « يَرْمُلُونَ » لِأَنَّ الإِدْغَامَ فِيهَا إِدْغَامٌ مِثْلَيْنِ .

فَالنُّونُ إِنْ وَقَعَتْ سَاكِنَةً قَبْلَ هَذِهِ الْحُرُوفِ لَزِمَ إِدْغَامُهَا ، ( وَ ) اسْتِثْنَى  
مِنْ ذَلِكَ كَلِمَتَانِ ، هُمَا :

١ . كَلِمَةُ ( ن ) ( أَوَّلَ سُورَةِ « الْقَلَمِ » ) .

٢ . ( وَ ) كَلِمَةُ ( يَس ) ( أَوَّلَ سُورَةِ « يَس » ) .

وَبَعْدَهُمَا حَرْفُ الْوَاوِ ، فَتَلْتَقِي النُّونُ السَّاكِنَةُ آخِرَ الْكَلِمَتَيْنِ بِالْوَاوِ .  
وَلِحْفِصِ ( مَعَ الْوَصْلِ فِيهِمَا ) وَجْهَانِ : الإِظْهَارُ ، وَالِإِدْغَامُ . وَالِإِظْهَارُ  
حَتْمٌ مِنْ طَرِيقِ « الشَّاطِئَةِ » .

وَلِيُنْتَبَهَ هُنَا ( كَذَا ) لِكَ إِي مَوْضِعٍ مِنَ السَّكَّاتِ الْوَاجِبَةِ لِحْفِصِ ،  
وَهُوَ ال ( نُونٌ ) مِنْ كَلِمَةِ « مَنْ » مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْقِيَامَةِ :

---

= الصِّفَاتِ ، الْمُتْقَارِبَانِ فِي الْمَخْرَجِ ، أَوْ الْمُتْبَاعِدَانِ فِيهِ : مَحَلُّ خِلَافٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ

إِلَى أَنَّهُمَا مُتْقَارِبَانِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُمَا مُتَجَانِسَانِ « اهـ مِنْ ( أَحْكَامِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ -

ص ١٤٠ ) لِلْحَضْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ . ( ع )

( ﴿ مَنْ رَاقٍ ﴾ ) ، فَإِنَّ النُّونَ تَلْتَقِي فِيهَا بِالرَّاءِ . فَحَفِصُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

( بَوَجْهَيْنِ ) فِيهَا ( قَدْ تَلَا ) ، بِالْإِظْهَارِ مَعَ السَّكْتِ ، وَبِالْإِدْغَامِ مَعَ

الْوَصْلِ .

وَلَيْسَ لَهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ « الشَّاطِئَةِ » إِلَّا الْإِظْهَارُ ،

لُجُوبِ السَّكْتِ .



# حکم المنبأ ناسبن

قال الناظم غفر الله له :

١٤ . وَمُتَجَانِسَانِ عَنْهُ فَالْأَصْلُ مُظْهَرٌ

سِوَى أَحْرَفٍ آتِي عَلَيْهَا عَلَى الْوَلَا

١٥ . فَتَاءٌ بِدَالِهَا وَدَالٌ بِهَا وَهِيَ

بِطَاءٍ وَهِيَ بِتَا وَأَجْلِي مُمَثَّلًا

١٦ . فَتَا ﴿أَثَقَلَتْ﴾ وَدَالٌ ﴿كِدَتْ﴾ وَ﴿قَدْ﴾ وَتَا

﴿لَهَمَّت﴾ وَطَا ﴿أَحَطْتُ﴾ وَانْظُرْ لِمَا تَلَا

١٧ . وَفِي الظَّاءِ ذَالُهَا وَذَا نَحْوُ ذَالٍ ﴿إِذِ

ظَلَمْتُمْ﴾ وَكُلُّ ذَا عَنِ الْخُلْفِ قَدْ عَلَا

١٨ . وَفِي الذَّالِ ثَاوُهَا بِ ﴿ يَلْهَث ﴾ ، وَبَاوُهَا

لَدَى الْمِيمِ فِي ﴿ اَرْكَب ﴾ ذَانِ خُلْفُهُمَا اِنْجَلَى



( وَ ) اِنْ اِتَّحَدَ الْحَرْفَانِ مَخْرَجًا وَاخْتَلَفَا صِفَةً فَهُمَا ( مُتَجَانِسَانِ ) .  
وَلِلْقُرَّاءِ فِي حُكْمِهِ تَفْصِيلٌ ، وَاَمَّا حَفْصٌ فَالْمَرْوِيُّ فِيهِ ( عَنَّهُ ) : الْاِظْهَارُ .  
( فَالْأَصْلُ ) فِيهِ كَالَّذِي قَبْلَهُ اَنَّهُ ( مُظْهَرٌ ) ، ( سِوَى اَحْرَفٍ ) مُسْتَثْنَاةٌ  
مِنِ الْأَصْلِ ، ( اَتِي عَلَيْهَا ) ذَاكِرًا اِيَّاهَا ( عَلَى الْوَلَا ) ءِ مُتَتَابِعَةً ، وَهِيَ عَلَى  
قِسْمَيْنِ :

- قِسْمٌ مُدْغَمٌ وَجْهًا وَاَحَدًا .
- وَقِسْمٌ وَقَعَ فِيهِ الْخُلْفُ عِنْدَ حَفْصٍ ، فَجَازَ فِيهِ وَجْهَانِ .



فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَخَمْسَةُ اَحْرَفٍ :

١ . ( فَ ) اَوَّلُهَا : ( تَاءٌ ) اُدْغِمَتْ ( بِدَالِهَا ) .

٢. ( وَ ) ثانيها : ( دَالٌ ) أُدْغِمَتْ ( بِ ) تَاءٍ ( هَا ) .

٣. ( وَ ) ثالثها : التَّاءُ إِذْ ( هِيَ ) مُدْغَمَةٌ ( بِطَاءٍ ) .

٤. ( وَ ) رابعها : الطَّاءُ إِذْ ( هِيَ ) مُدْغَمَةٌ ( بِتَاءٍ ) .

( وَ ) سَدَ ( أُجْلِي ) الْآنَ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتَهُ ( مُثَلًّا ) عَلَيْهِ عَلَى التَّرْتِيبِ

المذكور :

١. ( فَ ) مِثَالُ الـ ( تَا ) ءِ الْمُدْغَمَةِ فِي الدَّالِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَنْقَلَتْ

دَعْوَا اللَّهِ ﴾ .

٢. ( وَ ) الـ ( دَالٌ ) الْمُدْغَمَةُ فِي التَّاءِ ، سِوَاءً فِي كَلِمَةٍ ، أَوْ كَلِمَتَيْنِ :

• فالأوَّلُ : كقوله تعالى : ﴿ كِدَّتْ ﴾ .

• ( وَ ) الثَّانِي : كقوله تعالى : ﴿ قَدْ تَبَيَّنَ ﴾ .

٣. ( وَ ) مِثَالُ الـ ( تَا ) ءِ الْمُدْغَمَةِ فِي الطَّاءِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَهَمَّتْ

طَائِفَةٌ ﴾ .

٤. ( وَ ) الـ ( طَا ) ءُ الْمُدْغَمَةُ فِي التَّاءِ ، كقوله تعالى : ﴿ أَحَطَّتْ ﴾ <sup>(١٥)</sup> .

---

(١٥) ﴿ أَحَطَّتْ ﴾ من غير تشديد التَّاءِ ؛ لأنَّ الإِدْغَامَ ههنا إِدْغَامٌ نَاقِصٌ ؛ لِبَقَاءِ صِفَةِ الإِطْبَاقِ فِي الطَّاءِ

قال سيبويه رحمه الله في ( الكتاب : ٤ / ٤٤٨ ) : « ... الطَّاءُ وَهِيَ مُطَبَّقَةٌ لَا تُجْعَلُ مَعَ التَّاءِ تَاءً =

( وَأَنْظُرْ ) هذه الكلمات المذكورة و ( مَا تَلَا ) ها ، تجد أن كل ساكن من هذه الحروف قد أُدغم في المتحرك بعده ، ( وَ ) مثلها :

٥. أُدغمت ( فِي الظَّاءِ ذَالِهَا ) ، ( وَذَ ) لِكَ ( نَحْوُ ) : ال ( ذَالِ ) في

قوله تعالى : ( إِذْ ظَلَمْتُمْ ) ، وقوله تعالى : ﴿ إِذْ ظَلَمْتُمْ ﴾ ، مَوْضِعَانِ لَا ثَالِثَ لِهَمَا فِي الْقُرْآنِ .

( وَكُلُّ ) هـ ( ذَا ) كما سبق ( عَنِ الخُلْفِ قَدْ عَلَا ) وارتفع ، فليس فيه لِحْفَصٍ إِلَّا الإِدْغَامُ وَجَهًا وَاحِدًا .

---

= خالصة ؛ لأنها أفضل منها بالإطباق « اهـ

ولذلك نبه ابن الجزري رحمه الله على هذا في (مقدمته) إذ يقول :

وبيّن الإطباق من ﴿ أَحَطْتُ ﴾ مَعِ ﴿ بَسَطْتُ ﴾ .....

وقال رحمه الله في ( التمهيد - ص : ١٢١ ) : « وإذا سبقت الظاء التاء ، وكانت ساكنة ؛ أُدغمتِ الظاء فيها ، فإذا نطقت بها ؛ لخصت صوت الظاء ، مع الإتيان بصوت الإطباق ، ثم تأتي بالتاء مرفقة على أصلها . وهذا قليل في زماننا ، ولا يقدر عليه إلا الماهر المجوّد ، ولم أر أحدا نبه عليه ، وذلك نحو قوله : ﴿ بَسَطْتُ إِلَيَّ ﴾ ، و ﴿ فَرَطْتُ ﴾ ، و ﴿ أَحَطْتُ ﴾ . وهذا ونحوه تحكمه المشافهة « اهـ

هذا آخر ما تيسر من التعليق ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله ،

وصحبه أجمعين . ٢ / ١١ / ١٤٣٥ هـ ( ع )

( وَ ) الْقِسْمُ الثَّانِي : مَا وَقَعَ فِيهِ الْخُلْفُ عِنْدَ حَفْصٍ ، وَهُوَ حَرْفَانِ :

١ . فَأُدْغِمَتْ ( فِي الذَّالِ ثَاوُهَا بِ ) سُورَةُ « الْأَعْرَافِ » ، فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى : ( ﴿ يَلْهَثُ ذَلِكَ ﴾ ) .

٢ . ( وَ ) أُدْغِمَتْ ( بَاوُهَا لَدَى الْمِيمِ فِي ) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ « هُودٍ »

عَلَيْهِ السَّلَامُ : ( ﴿ اِرْكَبْ مَعَنَا ﴾ )

فَهَـ ( ذَانِ ) الْحَرْفَانِ ( خُلْفُهُمَا انْجَلَى ) وَوَضَحَ ، إِذْ رُوِيَ فِيهِمَا الْإِظْهَارُ

كَذَلِكَ ، وَلَيْسَ لِحَفْصٍ فِيهِمَا مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئَةِ إِلَّا الْإِدْغَامُ .





قَالَ النَّازِمُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ :

١٩ . فَإِنْ رُمْتَ تَحْقِيقَ الْأَدَاءِ لِمَا مَضَى

فَلَا بُدَّ مِنْ تَلْقِينِ شَيْخٍ فَتَنْقُلَا



( فَإِنْ رُمْتَ ) أَيُّهَا الْقَارِئُ ( تَحْقِيقَ الْأَدَاءِ لِمَا مَضَى ) مِنْ أَحْكَامِ  
الْإِدْغَامِ تَحْقِيقًا عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ الْأَكْمَلِ ( فَلَا بُدَّ ) لَكَ ( مِنْ تَلْقِينِ  
شَيْخٍ ) مُقْرِيٍّ مُجَوِّدٍ ، تَتَلَقَّى تَطْبِيقَ مَا ذُكِرَ مِنْهُ مُشَافَهَةً ، ( فَ ) تَقْرَأُ كَمَا  
أَقْرَأَكَ ، وَ ( تَنْقُلُ ) عَنْهُ بَعْدَ مَا تَلَقَّيْتَهُ ، فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ ، مَأْخُوذَةٌ مِنْ  
أَفْوَاهِ الرِّجَالِ ، مِنْ زَمَنِ الْوَحْيِ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا .



# النازلة

« نَسَأَلُ اللّٰهَ تَعَالَى حُسْنَ الخَاتِمَةِ »

قَالَ النَّازِمُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهُ :

٢٠. وَحَمْدًا لِرَبِّي إِذْ خَتَمْتُ بِفَضْلِهِ

مَقَالِي وَذَا كَمَالَهُ الْحَمْدُ أَوْلَا

٢١. وَقَائِلُهُ رِضْوَانٌ يَرْجُو مِنْ اسْمِهِ

نَصِيبًا وَفَضْلًا زِدْهُ رَبِّي تَفَضُّلًا



وكان الفراغ من هذه التعليقات صبيحة الاثنين ٢٠/ رجب/ ١٤٣٥

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ،

وصلّى الله وسلّم وبارك على نبينا محمّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .





# الفهرس

- \* المقدمة ..... ١
- \* متن (لامية الإدغام) ..... ٣
- \* مقدمة الشرح ..... ٨
- \* تمهيد ..... ٩
- \* حكم المتماثلين ..... ١٤
- \* حكم المتقاربين ..... ١٩
- \* حكم المتجانسين ..... ٢٧
- \* تنبيه مهم ..... ٣٢
- \* الخاتمة ..... ٣٣
- \* الفهرس ..... ٣٤

